رابط المادة على منصة باحث

'تابع' تفسير سورة البقرة

تفسير سورة البقرة لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 832

محمد بن صالح العثيمين

نعم فصار المسلمين دول وفي دولة اخرجت نعم هل يجب على المسلمين كلهم؟ نعم نعم يجب عليهم مع القدرة يجب عليه مع القدرة ان يعينوا هؤلاء حتى يبدو اعدائهم عن بلادهم - 00:00:00

طيب ايه ده بعض الدول بينها وبين الدولة هذي الكفار هذول اللي اخرجوا المسلمين معاهدة يجب عليهم ولا ما عليهم؟ لا يبينون لهم لكنهم اذا نقدوا عند اهل العلم اذا نقضوا العهد - 00:00:16

في في طائفة من المؤمنين انتقض العهد حتى لو بينه وبينه معه الرسول عليه الصلاة والسلام جعل نقض قريش العهد بمعاونتهم حلفائهم نقظا لعهده مع انهم ما فعلوا الا انهم - 00:00:31

ساعدوا حلفائهم على حلفاء النبي عليه الصلاة والسلام على حلفاء الرسول وهم من الان ما بعد السنة فجعل الرسول عليه الصلاة هذا نقبل العهد فاذا اعتدوا على احد من المسلمين فقد نقضوا العهد - 00:00:49

وسيأتي ان شاء الله طيب يقول ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه لا تقاتلوهم عند المسجد الحرام يعني في مكة لان المسجد الحرام هو المسجد نفسه وما عنده فهو البلد - 00:01:01

يعني لا تقاتلوهم في مكة حتى يقاتلوكم وفي هنا الظاهر انها للظرفية ويحتمل ان تكون للسببية حتى يقاتلوكم بسببه فان قاتلوكم ها فان قاتلوكم فاقتلوه ان قاتلوهم حتى عند المسجد الحرام - 00:01:21

ها؟ حتى عند المسجد الحرام اذا قاتلونا حتى عند المسجد الحرام فاننا نقاتلهم هذه الاية هي منسوخة لنا لا هذه الاية غير منسوخة فان قال قائل ان الرسول عليه الصلاة والسلام قد قال - 00:01:49

انما احلت لي ساعة من نهار ولم تحل لاحد قبلي نعم وان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقول ان الله اذن لرسوله ولم يأذن له فهذا دليل - 00:02:10

على ان الاية هذه منسوخة فالجواب على ذلك ان الرسول عليه الصلاة والسلام انما يريد بذلك قتال اهل مكة والدخول عليه عن وطن هذا لا يجوز اما اذا قاتلونا فاننا نقاتلهم من باب - 00:02:29

ليش من باب المدافعة من باب المدافعة ولا احد يقول انه اذا قاتلك المشرك في مكة فاستسلم نعم ابد ما احد يقول بهذا فنحن لا نبدأهم بالقتال لا نبدأهم بالقتال - 00:02:50

حتى على الفرض الممتنع لو ان اهل مكة ارتدوا فاننا لا نقاتله وانما قلت على الفرض الممتنع لان اهل مكة لا يمكن ان يرتدوا وش الدليل الدليل قول الرسول عليه الصلاة والسلام لا هجرة بعد الفتح - 00:03:06

فان نفي الهجرة من مكة بعد الفتح دليل على انها ستبقى بلاد اسلام والا لامكن ان ان يرتد اهلها ويكون منها الهجرة الحاصل نقول انما لا يجوز ان نبدأ اهل الحرم بقتال - 00:03:27

ابدا لكن ان قاتلونا نعم في الحرم فانه يقاتل مدافعة حتى تهدأ الفتنة ولهذا قال فان قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين كذلك المشار اليه ما سبق من الاحكام بالامر بالقتال - 00:03:44

اي مثل هذا الجزاء وهو امرنا لكم بقتاله بالكفار. المقاتلين لكم نجزي الكافرين وعلى هذا فيكون القتال عاما لكل كافر فان الواجب على المسلمين ان يقاتلوا الكفار فما سيأتي ان شاء الله في الادلة بعدها - 00:04:07

وجوبا والجهاد في سبيل الله فرض كفاية في الاصل فارتفاعه في الاصل وقد يكون فارض عيني قد يكون فرض عنه وذكروا انه

يكون فرض عين في مواضع الموضع الاول اذا حضره - 00:04:30
فانه يكون فرض عين ما يجوز ان ينصرف لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار ومن يوليهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة فقد جاء بغضب من الله - 00:04:56
ومأواه جهنم وبئس النصير الموضع الثاني اذا حصر بلده العدو يا حسرة فانه يتعين الكتاب من اجل فك الحصار عن البلد ولانه يشبه من حضر صف البتاع الموضع الرابع اذا احتيج اليه الثالث - 00:05:15
اذا احتيج اليه اذا كان هذا الرجل يحتاج الناس اليه اما لرأيه او بقوته اول اي عمل يكون فاذا كان محتاجا اليه فانه يتعين عليه والموضع الرابع اذا استنفره الامام - 00:05:43
اذا استنفر الامام الناس وجب عليهم ان يخرجوا ولا يتخلف احد والا فهو فرض كفاية واعلم ان الفرض سواء كنا فرض عين او فرض كفاية لا يكون فرضا الا اذا كان هناك قدرة - 00:06:06
اما مع مع عدم القدرة فلا فرق لعموم الادلة الدالة على ان الله لا يكلف نفسا الا وسعها ولقوله تعالى ليسعلى الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج - 00:06:25
اذا نصحوا لله ورسوله فاذا كنا لا نستطيع ان نقاتل هؤلاء لم يجب عليه والا لاتمنا جميع الناس مع عدم القدرة ولكنه مع ذلك يجب ان يكون عندنا العزم على اننا اذا قدرنا فسنقاتل - 00:06:44
ولهذا قيدها الله عز وجل ولا على الذين لا يجدون ما ينفخون ليس على هؤلاء الثلاثة حرج ما هو؟ اذا نصحوا لله ورسوله فاما ما عاد النصح لله ورسوله فعليهم الحرج. حتى وان وجدت الاعذار في حقهم - 00:07:05
فالحاصل اننا نقول ان القتال فرض كفاية ويتعين في مواضع وهذا الفرض كغيره من المفروظات من شرطه ماشي القدرة يشغل القدرة اما مع العجز فلا يجب لكن يجب ان يكون العزم معقودا - 00:07:24
على انه اذا حصل القوة جاهدنا في سبيل الله وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام من مات ولم يغزو ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق والعياذ بالله - 00:07:46
نعم قال وقاتلوهم كذلك جزاء الكافرين طيبة فيها قراءات هنا اللي عندنا ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم الجمل كم من اربع الجمل اربعة الجمل اربع - 00:08:04
ولا تقاتلوه حتى يقاتلوكم فان قاتلوكم فاقتلوهم هذا اربعة كلها بصيغة المفاعلة الا واحدا الا واحدة كلها بصلات المفاعلة قلة واحدة وهي الاخيرة فان قاتلوكم فاقتلوهم في هذه القراءات اللي عندي يقول ولا تقتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقتلوكم فيه فان قتلوكم - 00:08:35
كلا الأربعة قتل بدون صبغة مبالغة مفاعلة ولا تقتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقتلوكم فيه فان قتلوكم فاقتلوهم وعلى هذا فتكون الاربع كلها بغير صيغة المفاعلة ولكن القراءة هذي ابلغ - 00:09:06
حيث ان الله عز وجل نهى عن المقاتلة الا بمقاتلة واذا حصلت المقاتلة لا تقتصروا على المقاتلة ماذا تفعلون من يقتل لا قاتلوا فاقتلوا وهذا ابلغ قبل واقوم وان كان كل حقا - 00:09:32
لان القراءات كلها قرأ بها النبي عليه الصلاة والسلام وقد يكون بعضها يدل على معنى لا يدل عليه الاخر لا تقاتلوهم لا تقتلوهم حتى يقتلوكم وطبعا ما هو معناه انه لا تقتلوهم حتى يقتلوكم كل كلكم - 00:09:54
اذا قتلوكم كلكم ما في شيء لكن حتى يقتلوكم ولو واحدا منكم لان قتل واحد منا كقتل الجميع ولهذا ذكر اهل العلم ان اهل الذمة اذا نقضوا العهد في واحد من المسلمين - 00:10:10
انتقض العهد فقط العرش قالوا اذا اعتدى على مسلم بقتل او زنا او ما اشبه ذلك فانه ينتقد عهده مع انه ما نقل العهد بالنسبة للعموم لكن الواحد منا يعتبر - 00:10:30
ممثلا للجميع كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام ذمة المؤمنين واحدة يسعى بها عدناهم طيب فان انتهوا فان الله غفور رحيم لمن

تهوشوا عنه عن المقاتلة ان انتهوا عن المقاتلة - 00:10:47
فان الله غفور رحيم يعني فاغفروا لهم ولا تقاتلوه وهل يدل هذا على انهم اذا انتهوا عن مقاتلة غفر لهم بدون اسلام لا لكن ان توف ان الله غفور رحيم يعني فاغفروا لهم - 00:11:07
فاغفروا لهم كقوله تعالى الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم فاعلموا وان الله غفور رحيم يعني ولا ولا تقطعوا ايديهم رجلا من خلاف ما داموا تابوا فهؤلاء ايضا اذا تابوا - 00:11:26
ولم نعم ان انتهوا ولم يقاتلوكم فلا تقاتلوهم نعم فخور لكم ان توف ان الله غفور رحيم والله في احتمال لكنها فيها شيء من البعد انما المعنى الظاهر هو هذا - 00:11:43
وبعض المفسرين قال ان توبة الله غفور رحيم لهم وجعل الانتهاء عاما للانتهاء عن القتال وعن الكفر كقوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلفوا وجعل قوله ان انتهوا يعني عن قتالكم وعن الكفر - 00:12:10
فان الله غفور رحيم. حتى وان اصابه جمع كثير من المسلمين. كيف؟ يعني يمكن يبدأ القتال ويقتله كثير. نعم. ثم اقول له خلاص انتهينا. نعم نعم حتى في نكوف لكننا ندعوهم الى الاسلام - 00:12:28
فان التزموا باحكام الاسلام والا قتلناهم حتى نبيده فان انتهوا لا هو الجملة فان الله غفور رحيم ذلك هي خبر مقدم على كل حال نعم ايدك نيقة الكلام في الاعراب هي جواب الشر على كل حال - 00:12:43
اي نعم ما يحتاج ان انتهوا فقد وصف الله نفسه بانه دون مغفرته ورحمة يعني فالمعنى يغفر لهم وارحمهم لا تعبد الله - 00:13:05